الإيراد ان يحترز المتكلم عن الخطا في ايراد الكلام مطلقا
لتمام المراد حتى لا يورد من الكلام ما يدل على مقصوده دلالة
خفية عند اقتضا المقام دلالة واضحة او واضحة عند
اقتضايه دلالة خفية او اوضح عند اقتضايه متوسطة
في الوضوح والخفا او متوسطة عند اقتضايه اوضح او اخفى من
شرح السيد قدس سره قوله اي المدلول عليه الخ قيد به اشارة الى ان
اعتبار علم البيان انما هو بعد اعتبار علم المعاني وانه كالمركب وهذا
بمنزلة المفرد من المركب قوله في وضوح الدلالة ان قلت الدلالة
كما سياتي كون اللفظ بحيث يلزم من العلم به العلم بشي اخر فما معنى
وضوح هذا الكون وخفايه فالجواب من وجوه منها ان وصفه
بذلك من وصف الشي بما لمتعلقه والمراد وضوح المدلول وخفاوه
بان يكون قريبا بحيث يفهم بسرعة او لا بسرعة وكانه قيل المراد
الدلالة الواضح مدلولها او الخفي مدلولها ومنها ان وصفه بذلك
حقيقة بان يكون ثبوت ذلك الكون للفظ معلوما بسرعة او لا بسرعة
وعلامة ذلك سرعة الانتقال من اللفظ الى المدلول او بطوه من بعد
عسره قال في المطول اراد بالدلالة الدلالة العقلية انتهى ولا ينافيه
قول المختصر الخ فالاولى هي المقصودة بالنظر ها هنا لان معنا
الخفا تبين ها هنا وتبين اقسامها وان المطابقة منها وضعية وان الثانيين
الاخريان عقليتان وانما المراد من الدلالة ها هنا قوله وتركيب
تفسيري تامل قوله فلا حاجة الى ذكر الخفا بل في ترك ذكره فايدة
اخرى وهي اعتبار الوضوح في كل الطرق وانه لا خفا فيها في نفسها بل
بحسب اضافة بعضها الى بعض تامل قوله يعني لان الوضعية
فيه نظر لانه يلزم كون المقسم اخص وتقسيم الشي الى نفسه والى
غيره لان الوضعية عند اهل هذا الفن انما هي المطابقة بخلاف التضمن
والالتزام فانهما معا عقليتان كما سياتي وكونه اراد بالوضعية ما للوضع

مدخل

١٦٥ بالوضعية
مدخل فيه في الجملة لا يناسب الفن الذي يتكلم فيه انتهى اراد
هنا ما للوضع فيه مدخل كما يصرح به كلام المطول قوله هي كون
الشي بحيث اي حالة كونه وضع هذا اللفظ لهذا المعنى في الوضعية قوله
والنصب جمع نصبة وهي العلامة المنصوبة على الشي قوله بالنظر
ها هنا في زيادة النظر اشارة الى ان الاولى ليست مقصودة بجميع اقسامها
بالنسبة الى المطلوب والى هذا المبحث وهو كذلك لان المراد انما هو
الدلالة العقلية كما يعلم مما سياتي في ان المراد لا يتاتى بالوضعية
وكما قال في المطول اراد بالدلالة ها هنا الدلالة العقلية قوله
ويسمى كل من الاخيرين الخ الظاهر ان كلا من الاخيرين سوا قلنا عقلي
او لفظي لا يتصف بانه مجاز اذ ليس استعمال اللفظ في غير
الموضوع له لقرينة قوله والمنطقيون الخ ولما كانت مدخلية
الوضع سببا بعيدا لم يلتفت اليه اهل هذا الفن وعولوا على السبب
القريب لانه المؤثر دون السبب البعيد وهو ملاحظة العقل كون
هذا جز المعنى الموضوع له او لازما له فلهذا قال الشارح انما هي من
جهة حكم العقل بالحصر يعني ان هذا هو السبب المؤثر قوله
والثانية بالتضمن الخ اعلم انهم اختلفوا هل التضمن والالتزام فهم
الجز واللازم مطلقا اي سوا كان في ضمن فهم الكل والملزوم او لا
في ضمنها بل استقلالا بان اطلق لفظ الكل والملزوم على الجز واللازم
لعلاقة الجزيية واللزومية او لا مطلقا بل يشترط كونه في ضمن
فهم الكل والملزوم والمشهور هو الثاني وعليه فمن اين الدلالة لا
يكون فهم الجز واللازم بالمعنى الاول اي استقلالا لا للعلاقة كما
ذكروا والجواب انه من دلالة المطابقة وان كان مجازا لانه دلالة
اللفظ على تمام الموضوع له اي بالوضع النوعي اذ الوضع في المطابقة
يعم الوضع النوعي وما ذكر من ان الدلالة حينيذ مستند لدلالة
المطابقة محصل كلام الشارح في المطول وشرح الشمسية وان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)